

02 - الأذكار للنووي - باب ما يقول إذا أراد صب ماء الوضوء أو

استقاءه - الشيخ سعد الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره نعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له - [00:00:00](#)

واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا وبعد قراءتنا في كتاب الأذكار النووي رحمه الله تعالى في الدرس التاسع ما يتعلم في اه احكام او اذكار واداب - [00:00:23](#)

الوضوء والطهارة نعم سم يا شيخ باب ما يقول اذا صب الماء بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين. قال المصلين - [00:00:49](#)

رحمه الله باب ما يقول اذا اراد صب ماء الوضوء او استقاءه. يستحب ان يقول او استقاءها نعم لعلها استقاء اذا اراد استقاءه اي طلب السقيا. نعم يستحب ان يقول في اوله بسم الله الرحمن الرحيم. وان قال بسم الله كفى. قال اصحابنا عندك اه - [00:01:15](#)

يقول نعم نعم هو الاصل ان يقول بسم الله. لكن الشيخ يقول يقول بسم الله الرحمن الرحيم قبله قبل الباب يقول بسم الله ما يقول على وضوءها ماشي قال اصحابنا فان ترك التسمية في اول الوضوء اتى بها في اثناؤه. لان ايها الافضل هنا ان يقول بسم الله - [00:01:44](#)

او يقول بسم الله الرحمن الرحيم الشيخ يقول ان يقول بسم الله الرحمن الرحيم فان تركها حتى فرغ اما على الذبيحة فيقول بسم الله وعلى اذا ارادوا دخول الخلاء يقول بسم الله - [00:02:26](#)

يعني قبل ان يدخل اذا اراد الدخول واذا اراد نزع ثيابه يقول بسم الله هنا وكذلك اذا اراد الاكل يقول بسم الله الافضل وتسمى البسملة. اه تسمى التسمية لقبها التسمية - [00:02:47](#)

واذا اراد القراءة يبسم يقول بسم الله الرحمن الرحيم اذا اراد الوضوء كذلك اذا اراد قراءة الفاتحة لانها جزء منها على قول وعلى قراءة الكوفيين فاذا يفرقون الافضل هنا يقول يستحب ان يقولها كاملا - [00:03:09](#)

وان قال بسم الله كفى الفاتحة ما يكفي ان تقول بسم الله. لا بد ان تقول بسم الله الرحمن الرحيم حتى تحصل المقصود وكذلك في قراءة السور. لانها اية مستقلة كاملة - [00:03:36](#)

اوائل السور ما عدا براءة قال اصحابنا يعني الشافعية فان ترك تسميته في اول الوضوء اتى بها في اثناؤه فان تركها حتى فرغ فقد فات محلها فلا يأتي بها ووضوءه صحيح. سواء تركها عمدا او سهوا. هذا مذهبنا ومذهب - [00:03:58](#)

جماهير العلماء. يعني انها غير واجبة في الوضوء. نعم. وجاء في التسمية احاديث ضعيفة ثبت عن احمد ابن حنبل رحمه الله انه قال لا اعلم في التسمية في الوضوء حديثا ثابتا. فمن الاحاديث حديث ابي هنا العبارة - [00:04:19](#)

عبارة ثابت انام المعروف انه قال لا لا اعلم فيه حديثا صحيحا حديث صحيحا والفرق بينهما ان الامام احمد الصحيح عنده لا يطلق الا على الصحيح لذاته لا يطلق الا على الصحيح لذاته - [00:04:40](#)

وينقسم الحديث عنده الى صحيح هو ضعيف الصحيح لذاته هو ما يسميه الصحيح والضعيف وكل ما فيه ضعف كل ما فيه ضعف وقد يكون حسنا لان فيه ضعفا ومقبول من حيث العمل - [00:05:09](#)

لكن يسمى ضعيفا عنده من هذه الحثيثة من حيث فيه الانكسار هو الذي يسميه العلماء الضعيف المنجبر او فيه ضعف لان راويه فيه شيء وتحتوي درجات الضعيف ثم الضعيف جدا الى اخره - [00:05:39](#)

قول الامام احمد لا اعلم في حديثا صحيحا المراد به الصحيح لذاته ولذلك في المذهب الحنابلة انه يجب رواية عن الامام احمد وهي المشهورة انه تجب البسمة والقول الثاني انه تحبوا يقول الجمهور - [00:05:58](#)

واختارها شيخ الاسلام انها مستحبة. وهو رواية عن الامام احمد اما حديث حديثه هذا اول شيء يذكره الشيخ فمن الاحاديث فمن الاحاديث حديث ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله - [00:06:30](#)

رواه ابو داود وغيره رواه ابو داود وغيره. ورويناه من رواية سعيد بن زيد وابي سعيد وعائشة انس ابن مالك سهل ابن سعد رضي الله عنهم رويناه كلها في سنن البيهقي وغيره. وضعفها كلها البيهقي وغيره. هي كل اسانيد فيها - [00:06:54](#)

لكن مجموعها انها يقوى فيها الى درجة الحسن او الصحة الحسن او الصحة ولذلك ابن ابي شيبة في مصنف لما اورد هذا الحديث قال حديث حسن لانه يرى من ممن يقول - [00:07:14](#)

الحديث الى صحيح وهو ضعيف وحسن فصل قال بعض العلماء قال حتى صح الحديث فقوله لا وضوء يعني الكامل حملوها على الكمال فصل قال بعض اصحابنا وهو الشيخ ابو الفتح نصر المقدسي الزاهد يستحب للمتوضيء ان يقول في ابتداء وضوءه - [00:07:35](#)

بعد التسمية اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله. وهذا الذي قاله لا بأس به الا انه لا اصل له من جهة السنة. ولا نعلم احدا من اصحابنا وغيرهم قال به والله اعلم - [00:08:05](#)

ما دام ليس له اصل في السنة الشيخ قال لا بأس به لانه ذكر. هم. لانه ذكر وقال لا اصل له من جهة سنة يعني ثابت جهة سنة النبي صلى الله عليه وسلم ولا سنة الصحابة - [00:08:23](#)

اليس هذا محله كذكر خاص ولا قاله احد من الشافعية ايضا حتى يكون له اصل فلا اراد الشيخ ان ينبه انه لا يلحق بالمذهب ولا يلحق بالسنة وهو لا بأس به لو فعله الإنسان احيانا - [00:08:45](#)

مما جعله من اذكار الوضوء لا تتحول الى البدع ليس من اذكار الوضوء قولوا لا بأس به اراد انه ليس بمنكر ولكن ليس سنة فاصل ويقول بعد الفراغ من الوضوء اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله. اللهم اجعلني - [00:09:02](#)

من التوابين واجعلني من المتطهرين. سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. هذا الذكر جاء من مجموعة ثلاث احاديث الشيخ جمعه في مكان واحد ثم سيذكر الروايات - [00:09:31](#)

روينا عن عمر ابن رويانا عن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توطأ فقال اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها شاء. رواه مسلم - [00:09:50](#)

هذا واضح رواه مسلم في صحيحه. ورواه الترمذي وزاد فيه اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين. نعم هذه الزيادة يعني فيها اختلاف بين العلماء والصواب انه يعني قوية بالشواهد - [00:10:13](#)

ولذلك المصنف ذكرها من ضمن الذكر وروى سبحانك اللهم وبحمدك الى اخره وروى سبحانك اللهم وبحمدك الى اخره النسائي في اليوم والليلة وغيره باسناد ضعيف. لكن الغير هو يصحح وانه صحيح - [00:10:38](#)

لذلك ابن حجر في تعليقه لما في الامان التي املاها على هذا يقول قوله ضعيف فيه نظر يرى انه صحيح. تقول في ختام الوضوء سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. لكن من العلماء من جعله - [00:11:04](#)

ذكرا مفردا. يعني يفعل هذا وهذا لانه متضمن التشهد يعني يصبح الحديث على نوعين او الذكر نوعين الاول من قوله اشهد ان لا اله الا الله الى قوله من المتطهرين - [00:11:27](#)

لانهما جاءت في حديث واحد والذكر الثاني هو حديث ابي سعيد انه كان اذا فرغ من وضوءه قال صلى الله عليه وسلم سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - [00:11:45](#)

هو ذكر اخر هو من باب تنوع الازكار. وان جمعها مرة لا حرج وروينا في سنن الدارقطني عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من توضع ثم قال اشهد - [00:12:01](#)

ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله قبل ان يتكلم غفر له ما بين الوضوءين. اسناده مسنده ضعيف من حيث طبعا هو فيه رجل شديد الضعف من البيهقي لكن - [00:12:19](#)

اه قوله قبل ان يتكلم غفر له ما بين الوضوءين هذه ما صح فيها الفضل. اما قول اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسوله فتقدم فيها فضيلة فتحت له ابواب الجنة الثمانية. نعم - [00:12:40](#)

وتقييدها قبل ان يتكلم الحديث في ظاهر الاول النوم لو قالها حتى ولو تكلم. المهم تكون متصلة بالوضوء لا يفوت محلها لكن هنا الاخر قال قبل ان يتكلم جعله مقيدا بهذا فضعفت اسنادها ضعيف - [00:12:56](#)

ورويانا في مسند احمد ابن حنبل وسنن ابن ماجة وكتاب ابن السني من رواية انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال من توضع فاحسن الوضوء ثم قال ثلاث مرات اشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:13:22](#)

فتحت له ثمانية ابواب الجنة من ايها شاء دخل. اسناده ضعيف ايه نعم لان فيه تكرار الشهادة ثلاث مرات حديث عمر السابق ما فيه التكرار يكفي واحدة لكن الشيخ يورده - [00:13:43](#)

يعني لمن رغب ان يكرره فله اصل لكن هذا العصر اسناده ضعيف وروينا تكرير شهادة ان لا اله الا الله ثلاث مرات في كتاب ابن السني من رواية عثمان بن عفان رضي الله عنه - [00:14:00](#)

باسناد ضعيف. ضعيف جدا متهم بالوضع قال الشيخ نصر للمقدسي ويقول مع هذه الازكار اللهم صل على محمد وعلى آل محمد. ويضم اليه وسلم قال اصحابنا ويقول هذه الازكار. صل اللهم صل وسلم على محمد - [00:14:17](#)

هذا معنا ويضم اليه يعني يضم اليه لان شيخ النصر يقول اللهم صلي على محمد فالشيخ النووي يقول وينضم اليه وسلم يعني النووي رحمه الله يكره كراهة شديدة افرادة تصلية دون التسليم - [00:14:39](#)

عليكم السلام. الصلاة دون التسليم يشدد فيها فلما استدرك على جماعة نعم؟ موافقة الآية. للآية ولغيرها. الآية والاحاديث انما قد صلوا عليه وسلموا تسليما وذلك في مقدمتي على صحيح مسلم - [00:15:03](#)

في كتابة في في المصطلح الارشاد ومختصر التقريب تكلم وشدد على هذا وغيره يرى الجواز في هذا المهم انه اضافة السلام الصلاة والسلام لم يصح فيها حديث قال اصحابنا يقول هذه الازكار مستقبل القبلة ويكون عقيب الفراغ - [00:15:24](#)

اما عقيب الفراغ فهو واضح واضح لانه تابع له واما استقبال القبلة على قاعدة ان الافضل في في الازكار والاعمال استقبال القبلة هذا الاصل فيها استقبال القبلة قولهم هذا لا يقال انها بدعة ولا شيء من هذا لا - [00:16:00](#)

قد يقال اين السنة فيها؟ السنة عموم عموما اعمال الذكر والطاعات يستحب استقبال القبلة لها والنظر الى السماء يا شيخ لا اصل. لا النظر الى السماء جاء في حديث ضعيف - [00:16:25](#)

حديث ابي سعيد الذي مر. نعم فصل لكنه ما صحت صح الذكر دونها فصل واما الدعاء على اعضاء الوضوء فلم يجيء فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد قال الفقهاء - [00:16:41](#)

يستحب فيه دعوات جاءت عن السلف وزادوا ونقصوا فيها. هو الان قدم المقدمة انه لم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم وضوء على اليدين كذا على الوجه بيض وجهي - [00:17:05](#)

كذا الى اخره لم يصح عن لكن الفقهاء يستحب بعض يعني وليس كل الفقهاء يستحب ذلك لما جاء عن بعض السلف لذلك سيجمعها المصنف والاصل ان العبادات لا تفعل الا بسنة - [00:17:15](#)

نصل الى العبادات لا تبعد ما بسنة الثبات على مثل هذه الاشياء يخرجها الى البدعية نعم فالمتحصل مما قالوه انه يقول بعد التسمية الحمد لله الذي جعل الماء طهورا. ويقول عند المضمضة اللهم - [00:17:38](#)

من حوض نبيك محمد صلى الله عليه وسلم كأساً لا اظلمأ بعده ابداً. ويقول عند الاستنشاق اللهم لا تحرمني رائحة نعيم وجناتك. ويقول عند غسل الوجه اللهم بيض وجهي يوم تبيض وجوه وتسود وجوه. ويقول عند غسل اليدين - [00:18:00](#) اللهم اعطني كتابي بيمينتي. اللهم لا تعطني كتابي بشمالي. ويقول عند مسح الرأس اللهم حرم شعري وبشري على النار واظلني تحت ظل عرشك يوم لا ظل الا ظلك. ويقول عند مسح الاذنين اللهم اجعلني من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه - [00:18:20](#) ويقول عند غسل الرجلين اللهم ثبت قدمي على الصراط والله اعلم اذا قالها الانسان احياناً لا بأس لأنه الدعاء عند العبادة موضع اجابة لكنه اذا جعلها راتبة خرجت للسنة ما للبدعة ما يتقرب لله بالبدع. هم. لا يتقرب لله بالمحدثات - [00:18:41](#) وهذه كونها رويت عن بعض السلف لا يعني رؤية انها مجموعة او مرفوعة يعني قال انها فعلها النبي اولا يعني انه جعلها من سنن الطهارة قد يفعلها احياناً يسمعونها منه فينقلون كان فلان يفعل كذا - [00:19:10](#) فلا يلزم ذلك ان تكون دائمة وقد روى النسائي وصاحبه ابن السني في كتابيهما عمل اليوم والليلة باسناد صحيح عن ابي موسى الاشعري رضي الله عنه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ فسمعتة فسمعتة يدعو ويقول اللهم اغفر لي ذنبي ووسع لي في داري - [00:19:31](#) بارك لي في رزقي. فقلت يا نبي الله سمعتك تدعو بكذا وكذا. قال وهل تركنا من شيء؟ ترجم ابن السني لهذا الحديث باب ما يقول بين ظهرائي بين ظهرائي ظهراني وضوءه. واما النسائي فادخله في باب ما يقول بعد فراغه من - [00:19:57](#) وضوءه وكلاهما محتمل. مم هي محتمل انه من الازكار التي بعد الوضوء. او اثناء وانه فتوضأ فسمعتة يدعو فتوضأ هل هو بعد الفراغ يعني اتم وضوءه او فتوضأ شرع في وضوءه فسمعتة يقول - [00:20:17](#) فهو يقول محتمل الوجهين محتملة على كل هذا وردت فيه سنة لكنها مختلف فيها. النووي يقول اسناده صحيح وابن حجر يقول فيه نظر لان عندك عن ابي سعيد عن ابي موسى عن ابي موسى. مم - [00:20:41](#) - [00:21:12](#)